

عنوان الخطبة	حقوق المرضى على الأطباء
عناصر الخطبة	١/ تأصيل عبارة "الدين المعاملة" وبيانها ٢/ من أحق الناس بحسن المعاملة المرضى ٣/ أهم حقوق المرضى على الأصحاء عامة والأطباء خاصة ٤/ وجوب الإخلاص ومراقبة الله في معاملة الجميع
الشيخ	أ. زياد الريسي - مدير الإدارة العلمية
عدد الصفحات	١٤

الخطبة الأولى:

الْحَمْدُ لِلَّهِ صَاحِبِ الْفَضْلِ وَالْعَطَاءِ، قَدَّرَ بِحِكْمَتِهِ الْإِصْطِفَاءَ وَالِاجْتِبَاءَ،
 وَقَدَّرَ بِعَدْلِهِ الْبَأْسَاءَ وَالضَّرَاءَ؛ فَمَنْ شَكَرَ فَضْلَهُ جُوزِيَ أَحْسَنَ الْجَزَاءِ، وَمَنْ
 صَبَرَ عَلَى بَلَائِهِ فَلَهُ الرِّضَى، وَلَهُ فِي الْقِيَامَةِ حُسْنُ الْجَزَاءِ، وَجَمِيلُ الْوَفَاءِ،
 وَمَنْ تَسَخَّطَ أَوْرَثَ الشَّقَاءَ، وَفِي الْقِيَامَةِ بِنَسِ الْعَنَاءِ.



وَأَشْهَدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَظِيمِ الصِّفَاتِ وَجَمِيلِ الْأَسْمَاءِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْمُحْتَبَى وَنَبِيَّهُ الْمُصْطَفَى، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أُولِي النَّهْيِ وَأَتْبَاعِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

عِبَادَ اللَّهِ: اتَّقُوا رَبَّكُمْ الْمَوْلَى، تَفُوزُوا بِالْدُّنْيَا وَالْآخِرَى، فَتَقْوَاهُ هِيَ الْعُرْوَةُ الْوُثْقَى، وَالْحَبْلُ الْأَقْوَى؛ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ) [آلِ عِمْرَانَ: ١٠٢]، (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ) [الْحَشْرِ: ١٨]؛ ثُمَّ أَمَّا بَعْدُ:

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: عِبَارَةٌ اشْتَهَرَتْ عَلَى ألسِنِ الْكَثِيرِ ظَنًّا مِنْهُمْ رَفَعَهَا لِلنَّبِيِّ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-، وَالْحَقِيقَةُ أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ قَوْلِهِ؛ لَكِنَّهَا مِنْ مَضَامِينِ قَوْلِهِ وَفِعْلِهِ، وَمِنْ مَقَاصِدِ رِسَالَتِهِ وَنُبُوتِهِ، وَالْعِبَارَةُ هِيَ (الَّذِينَ الْمُعَامَلَةُ)، وَالْمُتَأَمِّلُ فِي هَذِهِ الْعِبَارَةِ يَلْمَسُ سَعَةً مَفْهُومَهَا وَعَظِيمَ مَضْمُونِهَا؛ فَمِيدَانُهَا الْحَيَاةُ بِرُمَّتِهَا وَنِطَاقُهَا، وَالْمَخْلُوقَاتُ جَمِيعُهَا؛ بَشَرًا



وَحَيَوَانًا وَطَيْرًا وَشَجَرًا وَحَجَرًا وَغَيْرَهَا، إِنَّهَا تَشْمَلُ كُلَّ جَوَانِبِ الْحَيَاةِ الْعِلْمِيَّةِ
وَالْعَمَلِيَّةِ وَالسُّلُوكِيَّةِ وَالِاِقْتِصَادِيَّةِ وَالِاجْتِمَاعِيَّةِ وَالسِّيَاسِيَّةِ وَغَيْرَهَا.

وَلَيْسَ الدِّينُ إِلَّا الْمُعَامَلَةُ الْحَسَنَةُ وَالسُّلُوكُ الْجَمِيلُ مِنَ الْإِنْسَانِ بُجَاهِ غَيْرِهِ؛
سَوَاءً عَامِلِ الْخَالِقِ أَوْ عَامِلِ الْمَخْلُوقِ.

وَعِنْدَمَا نَحْتُّ عَلَى حُسْنِ تَعَامُلِ الْمَرْءِ مَعَ غَيْرِهِ فَإِنَّ أَهَمَّ صِنْفٍ يَنْبَغِي
حُسْنَ التَّعَامُلِ مَعَهُمْ، وَأَوْلَى فِعْلَةٍ يَجِبُ التَّلَطُّفُ بِهَا هُمْ أَوْلِيكَ الَّذِينَ قَدَّرَ
اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْمَرَضَ؛ مُرَاعَاهُ لِيُوضِعَهُمُ النَّفْسِيَّ، وَتَقْدِيرًا لِحَالَتِهِمُ الصَّحِّيَّةَ،
بِسَبَبِ مَا يَجِدُونَهُ مِنْ آلامٍ وَوَحْدَةٍ وَعَنَاءٍ وَبُعْدِ أَحَبَّةٍ، اسْتَوَطِنُوا الْمَشَائِي
وَلَا زُمُوا الْأَسْرَةَ دُونَ قَرِيبٍ أَوْ صَدِيقٍ أَوْ وَطِيقَةٍ، نَاهِيكَ عَنِ التَّكَالِيفِ
الْعِلَاجِيَّةِ.

وَمُحَاوَلِ الْيَوْمِ أَنْ نَسْتَعْرِضَ أَهَمَّ حُقُوقِهِمْ عَلَى الْأَصِحَّاءِ عَامَّةً، وَعَلَى أَهْلِ
الِاِخْتِصَاصِ خَاصَّةً؛ كَوْنُهُمْ فِي نِطَاقِ عَمَلِهِمْ، وَهِيَ كَثِيرَةٌ نَقْتَصِرُ مِنْهَا عَلَى
مَا يَلِي:



مِنْ حُقُوقِ الْمَرَضَى حِفْظُ مَعْلُومَاتِهِمْ وَجَعْلُهَا تَحْتَ السَّرِيَّةِ التَّامَّةِ وَحَصْرِيًّا عَلَى صَاحِبِهَا وَالْقَائِمِينَ عَلَى مُتَابَعَةِ حَالَتِهِ مِنَ الْأَطِبَّاءِ وَمُسَاعَدِيهِمْ، وَمَنْ يَسْمَحُ لَهُمُ الْمَرِيضُ بِالِاطَّلَاعِ عَلَيْهَا؛ وَمَنْ تَمَّ لَا يَجُوزُ نَشْرُ مَعْلُومَاتِهِمُ الْخَاصَّةِ، وَيَحْرُمُ إِفْشَاؤُهَا أَوْ كَشْفُ مَا فِيهَا مِنْ مَظَاهِرِ الْعَيْبِ أَوْ النَّقْصِ الَّتِي قَدْ تَظْهَرُ - فِي حَالِ عِلَاجِهِ - بِمَا قَدَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ؛ فَهَذِهِ وَعَیْرُهَا مِنْ الْأَمَانَاتِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ خِيَانَتَهَا وَأَمَرَ بِحِفْظِهَا وَصِيَانَتِهَا؛ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ) [الْأَنْفَالِ: ٢٧].

وَمِنْ حُقُوقِ الْمَرَضَى؛ مَنْحُهُمُ الرَّاحَةَ التَّامَّةَ بَعِيدًا عَنِ الضُّوْضَاءِ، وَخَلْقُ جَوِّ هَادِيٍّ خَالٍ مِنَ الصَّخَبِ؛ فَهُوَ أَدْعَى لِتَعَاثُرِ الْمَرِيضِ وَإِدْخَالِ الشُّرُورِ عَلَيْهِ وَالتَّخْفِيفِ مِنَ آلامِهِ وَأَوْجَاعِهِ؛ فَالضُّوْضَاءُ وَالصَّخَبُ تُعَكِّرُ صَفْوَهُ، وَتُقْلِقُ سَكِينَتَهُ وَرَاحَتَهُ، وَهَذَا - بِدَوْرِهِ - يُؤَثِّرُ سَلْبًا عَلَى نَفْسِيَّتِهِ وَصِحَّتِهِ، وَهَذِهِ وَعَیْرُهَا مِنْ تَقْدِيرِ الْمَشَاعِرِ وَالذُّوقِ الْعَامِّ.



وَمِنْ حَقْوِهِمْ تَوْفِيرُ الرَّعَايَةِ الْكَامِلَةِ، وَتَسْهِيلُ كَافَّةِ اِحْتِيَاجَاتِهِ؛ مِنْ طَعَامٍ
 وَشَرَابٍ وَلِيَّاسٍ يُنَاسِبُ وَضْعَهُ الصَّحِّيَّ، مَعَ مُسَاعِدٍ أَوْ مُمْرَضٍ يُرَاقِبُ صِحَّتَهُ
 وَيَتَّبِعُ عِلَاجَهُ كَمَا يُسَاعِدُهُ فِي طَهْوَرِهِ وَتَوَجُّهِهِ الْقِبْلَةَ وَصَلَاتِهِ، وَجَمِيلٌ أَنْ
 تُزَوَّدَ عُرْفُ الْمَرَضَى بِسَجَّادَةٍ وَمُصْحَفٍ، وَاحْتِسَابُ ذَلِكَ الْعَمَلِ عِنْدَ اللَّهِ
 -تَعَالَى-، وَهَذِهِ الخِدْمَاتُ وَعَظِيمُهَا مِنْ صُورِ الإِحْسَانِ وَالْمَعْرُوفِ الَّذِي
 حَثَّ اللَّهُ عَلَيْهِ وَرَغَّبَ فِيهِ، وَهُوَ مِنَ التَّعَاوُنِ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى؛ قَالَ
 سُبْحَانَهُ: (وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ) [البقرة: ١٩٥].

وَمِنَ الحُقُوقِ أَلَّا يُبَاشِرَ الرَّجَالُ حَالَاتِ المَرِيضَاتِ، أَوْ تُبَاشِرُ النِّسَاءُ
 حَالَاتِ المَرَضَى، إِذِ الأَصْلُ أَنْ يُعَالِجَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ، وَالمَرَأَةُ المَرَأَةَ إِلاَّ عِنْدَ
 الضَّرُورَةِ؛ لِعُمُومِ قَوْلِهِ: (وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ
 حِجَابٍ) [الأحزاب: ٥٣]، وَقَوْلِهِ: "أَلَّا يَخْلُونَ رَجُلًا بِامْرَأَةٍ إِلاَّ مَعَ ذِي
 مَحْرَمٍ"، كَمَا يَنْبَغِي بِحُبِّ خَلْوَةِ الجِنْسَيْنِ بَعْضِهِمَا؛ الكَادِرِ الطَّبِيِّ وَطَاقِمِهِ
 بَعْضُهُمْ؛ مِنْ دَكَاتِرَةٍ، وَمُسَاعِدِينَ، وَإِدَارِيِّينَ، وَعَظِيمِهِمْ، وَالوَاجِبُ الفَصْلُ مَا
 أَمَكَّنَ.



وَمِنْ حَقِّ الْمَرِيضِ -رَجُلًا أَوْ امْرَأَةً- عَدَمُ كَشْفِ عَوْرَتِهِ إِلَّا لِضُرُورَةٍ وَلَوْ كَانَ مُبَاشِرُ الْكَشْفِ مِنْ جِنْسِهِ، فَإِنْ دَعَتِ الْحَاجَةُ لِذَلِكَ فَلْيَكُنْ بِقَدْرِهَا؛ لِعُمُومِ قَوْلِهِ: "لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ"، وَكَذَا بَحْتُبُ لَمَسِ الطَّيِّبِ لِلْمَرِيضَةِ، وَالطَّيِّبَةِ لِلْمَرِيضِ إِلَّا لِلْحَاجَةِ وَضُرُورَةٍ؛ لِعُمُومِ قَوْلِهِ: "لَأَنَّ يُطْعَنَ فِي رَأْسِ أَحَدِكُمْ بِمِخْيَطٍ مِنْ حَدِيدٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمَسَّ امْرَأَةٌ لَا نَحْلُ لَهُ".

مِنْ حَقِّ الْمَرِيضِ عَلَى غَيْرِهِ -وْخُصُوصًا فِي الْمُنْشَأَةِ الصَّحِيَّةِ- الصَّبْرُ عَلَيْهِ، وَتَحْمُلُ مَا بَدَرَ مِنْهُ مِمَّا يُزْعَجُ أَوْ يُخَالِفُ، وَيُنْظَرُ لِكُلِّ حَالَةٍ مَرَضِيَّةٍ بِحَسَبِهَا؛ فَهَذِهِ امْرَأَةٌ مَرِيضَةٌ، وَهَذَا طِفْلٌ مَرِيضٌ، وَهَذَا كَبِيرٌ سِنًّا، وَهَذِهِ حَالَةٌ طَارِئَةٌ؛ قَالَ اللَّهُ -تَعَالَى-: (وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ) [العصر: ٣].

كَمَا يَنْبَغِي حُسْنُ الْإِسْتِمَاعِ لَهُ وَإِتَاحَةُ الْفُرْصَةِ لِشَرْحِ حَالَتِهِ دُونَ عَجَلَةٍ أَوْ تَأْفُفٍ؛ مُرَاعَاةً لِحَالَتِهِ النَّفْسِيَّةِ وَالصَّحِيَّةِ بِسَبَبِ مَرَضِهِ، وَمَنْ هُنَا وَجَبَ عَلَى كَوَادِرِ الْمُنْشَأَةِ الصَّحِيَّةِ أَنْ يَسْتَحْضِرُوا الْقِيَمَ الْإِسْلَامِيَّةَ وَالْإِنْسَانِيَّةَ حَالَ تَعَامُلِهِمْ مَعَ الْمَرِيضِ.



وَمِنْ حَقِّهِ تَزْوِيدُهُ بِحُطُوتِ عِلاجِهِ وَمَرَاجِلِهِ وَالتَّكْلِيفَةِ العِلاجِيَّةِ التَّقْدِيرِيَّةِ،
وَإِحَاطَتُهُ بِالْمُضَاعَفَاتِ الَّتِي قَدْ تَحْصُلُ -لَا قَدَّرَ اللَّهُ- حَالَ عِلاجِهِ أَوْ عِنْدَ
إِجْرَاءِ أَيِّ مِنَ العَمَلِيَّاتِ الْمُتَطَلَّبَةِ؛ كُلُّ ذَلِكَ حَتَّى يَكُونَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ أَمْرِهِ،
وَهُوَ أَدْعَى لِقَطْعِ أَيِّ شُكُوكٍ أَوْ خِلَافٍ مُسْتَقْبَلِيٍّ، لَا قَدَّرَ اللَّهُ.

وَمِنْ حَقِّ المَرِيضِ الدَّقَّةُ فِي تَشْخِيصِ حَالَتِهِ وَعَدَمُ العَجَلَةِ فِيهَا وَالتَّسْرُعِ فِي
اتِّخَاذِ إِجْرَاءَاتٍ رُبَّمَا لَا يَحْتَاجُهَا، خُصُوصًا مَعَ زَحْمَةِ المُرَاجِعِينَ أَوْ قِلَّةِ
المُوظَّفِينَ؛ فَرُبَّمَا اسْتَعَجَلَ طَيِّبٌ فِي تَشْخِيصِ حَالَةِ مَا، وَوَجَّهَ بِرُقُودِهَا،
وَقَرَّرَ إِجْرَاءَ عَمَلِيَّةٍ لَهَا قَبْلَ اتِّخَاذِ تَحَالِيلٍ مُسَبِّقَةٍ أَوْ أَشْعَةٍ، وَأَحْيَانًا قَدْ يُجْرِي
لَهَا تَحَالِيلَ وَأَشْعَةً مُسَبِّقًا، لَكِنَّهُ لَمْ يَتَفَحَّصْ نَتَائِجَهَا بِدَقَّةٍ، فَقَرَّرَ عَمَلِيَّةً مَا،
أَوْ صَرَفَ عِلاجِ مَا، وَحِينَهَا لَا تَسْأَلُ عَنِ عَوَاقِبِ كَارِثِيَّةِ جَرَاءِهَا؛
كَانْتِكَاسَةِ حَالَتِهِ أَوْ حُدُوثِ مُضَاعَفَاتٍ أُخْرَى، نَاهِيكَ عَنِ التَّكَالِيفِ
المَالِيَّةِ البَاهِظَةِ مُقَابِلِ أَدْوِيَّةِ وَتَحَالِيلِ وَأَشْعَةٍ وَرُقُودٍ وَغَيْرِهَا هُوَ فِي غِنَى عَنْهَا.

وَنَسِيَ هَذَا أَنَّ فِي عَجَلَتِهِ وَعَدَمِ تَأَنُّيهِ تَعَدُّيًا كَبِيرًا عَلَى الإِنْسَانِ وَصِحَّتِهِ
وَمُخَالَفَةً لِخُلُقِ الإِثْمَانِ وَالإِحْسَانِ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِهِ فِي قَوْلِهِ -تَعَالَى-:



(وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ) [البقرة: ١٩٥]. وَقَوْلِ نَبِيِّهِ: "إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلًا أَنْ يُتَّقَنَهُ".

وَمِنْ حُقُوقِ الْمَرْضَى أَلَّا يَبُتَّ فِي شَأْنِهِمْ إِلَّا خَيْرٌ مُخْتَصٌّ، وَلَا يَنْفَصِلَ فِي حَالَتِهِمْ إِلَّا جَدِيرٌ ثِقَةٍ، وَمَنْ الْمَعِيبِ شَرْعًا وَقَانُونًا أَنْ يَتَكَلَّمَ مُوظَّفُ الاستِثْبَالِ أَوْ مُمَرِّضٌ أَوْ مُنَاوِبٌ أَوْ صَيْدَلَايِيٌّ فِي غَيْرِ فَنِّهِ وَتَخْصُّصِهِ وَنِطَاقِ وَظِيفَتِهِ، وَأَنَّ أَيَّ تَسَاهُلٍ فِي هَذَا يُعَدُّ تَجَنُّبًا عَلَى حَيَاةِ الْمَرِيضِ وَصِحَّتِهِ، وَاحْتِرَامِ التَّخْصُّصِ هُوَ اتِّبَاعٌ لِتَوْجِيهِهِ -تَعَالَى-: (الرَّحْمَنُ فَاسْأَلْ بِهِ خَيْرًا) [الفرقان: ٥٩]، وَقَوْلِهِ: (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) [التحل: ٤٣].

وَمِنْ حُقُوقِ الْمَرْضَى أَلَّا تَتَعَامَلَ الْمُنْشَأُ الصَّحِيَّةُ مَعَهُمْ مُعَامَلَةً تِجَارِيَّةً مَادِّيَّةً بَحْتَةً؛ بَلْ يَنْبَغِي احْتِرَامُ مِهْنَةِ الطَّبِّ وَطَبِيعَتِهَا، وَأَنَّهَا مِهْنَةٌ إِنْسَانِيَّةٌ لَا مَادِّيَّةٌ، وَخِدْمَةٌ اجْتِمَاعِيَّةٌ لَا وَظِيفَةٌ، وَأَنَّهَا تَقُومُ عَلَى قِيَمٍ عِدَّةٍ؛ كَالرَّحْمَةِ، وَالتَّعَاوُنِ، وَالْمُرُوءَةِ، وَالِإِتْقَانِ، وَالِإِحْسَانِ، وَاللُّطْفِ، وَلَا إِشْكَالَ فِي أَخْذِ الْمُنْشَأِ الصَّحِيَّةِ الْمُقَابِلِ الْمَالِيِّ مُقَابِلَ خِدْمَاتِهَا الطَّبِيبِيَّةِ لِلْحَالَةِ الْمَرْضِيَّةِ، بَلْ



الْقَصْدُ أَلَّا يَكُونَ هُمُ الْمُنْشَأَةَ وَالْعَامِلِينَ فِيهَا هُوَ الْجَانِبَ الْمَالِيَّ الْبَحْتِ،
 وَكَيْفَ يَكْسِبُونَ أَكْثَرَ أَوْ يَرْجِحُونَ أَوْفَرَ! فَيَكُونُ ذَلِكَ عَلَى حِسَابِ الْجَانِبِ
 الْقِيَمِيِّ وَالْأَخْلَاقِيِّ، وَعِنْدَهَا تَحْتَفِي جَوَانِبُ الْمُرَاعَاةِ وَالْمَشَاعِرِ، وَتَغِيبُ
 صُورُ الْقِيَمِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْإِنْسَانِيَّةِ وَالْإِجْتِمَاعِيَّةِ.

قُلْتُ مَا سَمِعْتُمْ، وَلي وَلَكُمْ فَاسْتَعْفِرُوا اللَّهَ.



khutabaa.com



ص.ب 156528 الرياض 11788



+ 966 555 33 222 4



info@khutabaa.com

الخطبة الثانية:

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَكَفَى وَصَلَاةً وَسَلَامًا عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى؛ أَمَّا بَعْدُ:

مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِينَ: وَمِنْ حَقِّ الْمَرْضَى تَذَكِيرُهُمْ بِأَهْمِيَّةِ الصَّبْرِ وَالِاخْتِسَابِ
 فِيمَا قَدَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، وَوُجُوبِ الْإِيمَانِ بِالْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ فِيمَا كُتِبَ لَهُمْ،
 وَبَيَانِ أَجْرِ الصَّابِرِينَ عَلَى مَا أَصَابَهُمْ؛ فَفِي الْحَدِيثِ: "وَتُؤْمَنُ بِالْقَدَرِ خَيْرٌ
 وَشَرٌّ"، كَمَا يَنْبَغِي تَوْصِيئَتُهُ بِالْحِرْصِ عَلَى التَّقْيِيدِ الْكَامِلِ بِالْوَصْفَةِ الْعِلَاجِيَّةِ
 الْمُقَرَّرَةِ، وَأَنَّ التَّسَاهُلَ فِيهَا يُعَرِّضُ نَفْسَهُ لِلْهَلَكَةِ، وَهَذَا مَا حَدَّرَ مِنْهُ -
 سُبْحَانَهُ- بِقَوْلِهِ: (وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ) [البقرة: ١٩٥].

وَمِنْ حُقُوقِهِمْ فَسُخِّ الْمَجَالِ لِزِيَارَتِهِمْ وَالِاطْمِئِنَانِ عَلَيْهِمْ، وَالِإِذْنُ مَا أَمَكَّنَ
 لِإِدْخَالِ مَا يَرْتَعِبُونَهُ أَوْ يَحْتَاجُونَهُ، مِنْ طَعَامٍ وَلِبَاسٍ -مَثَلًا- أَوْ رَاقٍ وَغَيْرِهِ،
 مِمَّا لَا يَتَعَارَضُ مَعَ سَلَامَةِ صِحَّتِهِمْ، وَلَا يُمَانَعُونَ مِنْ سَحْبِ مَا يَحْتَاجُونَهُ
 مِنْ تَقَارِيرَ وَغَيْرِهَا لِرَفْعِهَا لِجِهَاتٍ مَا -مَثَلًا-؛ زُبْمًا لِدَعْمِهِمْ وَمُسَاعَدَتِهِمْ أَوْ



لِعَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَصَالِحِ، وَهُوَ مِنَ التَّعَاوُنِ الْمَحْمُودِ فِي قَوْلِهِ: "وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ".

وَمِنْ حَقِّ الْمَرْضَى - خُصُوصًا الْمُسْعَفِينَ - سُرْعَةُ نَقْلِهِمْ وَإِفْسَاحُ الطَّرِيقِ لَهُمْ، وَيَجِبُ حَالٌ وَصُولُهُمْ بِوَابَةِ الْمُنْشَأَةِ الصَّحِيَّةِ بِغَيْرِ سَيَّارَةِ الْإِسْعَافِ أَلَّا يُبْطِئَ طَاقِمُ الطَّوَارِيئِ بِتَحْضِيرِ الْحَمَالَةِ لِنَقْلِهِمْ لِعُرْفَةِ الْكَشْفِ وَفِعْلِ الْإِلْزَامِ؛ وَيَزِدَادُ الْأَمْرَ أَهْمِيَّةً مَعَ أَصْحَابِ الْحَالَاتِ الطَّارِئَةِ؛ فَتَأَخُّرُهَا زُبْمًا يُودِي بِحَيَاتِهَا، أَوْ يُضَاعِفُ مُشْكِلتَهَا مِثْلَ الْخُرُوقِ مِنَ الدَّرَجَةِ الْأُولَى، وَالْجُرُوحِ الْخَطِيرَةِ أَوْ الْجُلُطَاتِ الدَّمَاغِيَّةِ وَالسَّكَّاتِ وَالْوِلَادَةِ وَغَيْرِهَا؛ فَلَا يَنْبَغِي تَأْخِيرُهُمْ بِسَبَبِ إِجْرَاءَاتِ الْكَشْفِ وَالذَّفْعِ وَغَيْرِهَا، وَعَلَى الْجَمِيعِ اسْتِحْضَارُ قَوْلِهِ - تَعَالَى -: (وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا) [المائدة: ٣٢]، وَلَا يُجُوزُ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَكُونَ سَبَبًا فِي تَأْخِيرِ مَنْ هَذِهِ حَالَتُهُ، وَسَبَبًا فِي مُضَاعَفَةِ مُشْكِلتَهَا أَوْ وَفَاتِهَا.

وَمِنْ حَقِّ الْمَرْضَى مُسَاعَدَتُهُمْ إِنْ كَانُوا عَاجِزِينَ عَنِ سَدَادِ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ تَكَالِيفَ عِلَاجِيَّةٍ، وَلَا يَنْبَغِي تَرْكُهُمْ لِلْأَمْرَاضِ تَفْتِكُ بِهِمْ أَوْ لِلْأَلَامِ تَأْكُلُ



أَجْسَامُهُمْ، فَرُبَّمَا لِلْأَسْفِ تَرَكُوا لِلْمَرَضِ يُقَاسُونَهُ وَلِلْمَوْتِ يُصَارِعُونَهُ حَتَّى يُجَهِّزَ عَلَيْهِمْ، وَرُبَّمَا يُؤْمَرُوا أَحْيَانًا بِمُعَادَرَةِ الْأَسْرَةِ وَالْعُرْفِ بِسَبَبِ عَجْزِهِمْ لِأَنَّهُمْ مُعْسِرُونَ؛ فَأَيُّ ضَمَائِرٍ حَيَّةٍ عِنْدَ هَؤُلَاءِ! وَأَيْنَ الرَّحْمَةُ مِنْ قُلُوبِهِمْ!

لَقَدْ كَانَ مِنَ الْمُفْتَرَضِ - شَرَعًا وَمُرُوءَةً وَأَخْلَاقًا - إِعْفَاؤُهُمْ، أَوْ عَلَى الْأَقْلِّ تَخْفِيفُ نِسْبَةِ الدَّفْعِ إِلَى مُسْتَوِيَّاتٍ مَقْدُورَةٍ خُصُوصًا مَنْ تَبَيَّنَ صِدْقَ فُقْرِهِ وَعَجْزِهِ، وَيُرْجَى فِي مُسَاعَدَتِهِمْ مَا عِنْدَ اللَّهِ - تَعَالَى -؛ "فَمَنْ فَرَّجَ عَن مُسْلِمٍ كُرْبَةً مِّنَ الدُّنْيَا فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِّنَ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ".

وَمِنَ حُقُوقِ الْمَرَضَى الْبَدءُ بِمَنْ لَهُ حَقُّ الْبَدءِ وَلَا يُجُوزُ تَقْدِيمُ مُتَأَخِّرٍ عَلَى مُتَقَدِّمٍ بِالْوَسَاطَةِ وَالْمَعْرِفَةِ وَغَيْرِهِ إِلَّا لِمَنْ كَانَتْ حَالَتُهُ حَرِجَةً جِدًّا، وَتَأْخِيرُهَا يُعَرِّضُهَا لِحَاطِرٍ أَكْبَرَ، وَإِلَّا فَتَقَسَّمُ الطَّوَارِيءُ هُوَ الْمَسْئُولُ عَن هَذِهِ الْحَالَاتِ.

وَمِنَ حُقُوقِ الْمَرَضَى أَلَّا تُسْتَنْزَفَ أَمْوَالُهُمْ فِي مُنْشَأَةٍ لَيْسَتْ مُتَخَصِّصَةً، أَوْ عَاجِزَةً عَن عِلَاجِهِمْ، فَتَأْخُذَ أَمْوَالَهُمْ دُونَ فَائِدَةٍ وَبِعَبْرٍ حَقٍّ، وَرُبَّمَا تَعَرَّضُوا لِمَخَاطِرٍ أَكْبَرَ؛ بَلْ يَنْبَغِي - شَرَعًا وَقَانُونًا وَمُرُوءَةً - تَحْوِيلُهُمْ إِلَى مَرَكَزٍ صِحِّيَّةٍ مُتَخَصِّصَةٍ، "فَرَحِمَ اللَّهُ امْرَأً عَرَفَ قَدْرَ نَفْسِهِ؛ فَالْتَّفُوسُ مَعْصُومَةٌ



مَصُونَةٌ وَلَا يَنْبَغِي الْمُجَازَفَةُ بِهَا أَوْ جَعْلُهَا حَقْلَ تَجَارِبَ، وَفِي الْحَدِيثِ: "مَنْ تَطَبَّبَ وَلَمْ يَكُنْ بِالطَّبِّ مَعْرُوفًا فَأَصَابَ نَفْسًا فَمَا دُونَهَا فَهُوَ ضَامِنٌ".

وَمِنْ حُقُوقِ الْمَرِيضِ مَتَى شُخِّصَتْ حَالَتُهُ مِنْ خِلَالِ الْعَلَامَاتِ الشَّرْعِيَّةِ أَوْ الْأَجْهَرَةِ الطَّبِّيَّةِ بِقُرْبِ وَفَاتِهِ تَلْقِينُهُ الشَّهَادَةَ وَتَوَجِيهَهُ لِكِتَابَةِ وَصِيَّتِهِ، وَمَنْ نُؤَيِّي مِنْهُمْ يَنْبَغِي تَسْجِيئُهُ وَإِعْلَاقُ فَمِهِ وَإِعْمَاضُ عَيْنَيْهِ وَتَوَجِيهَهُ الْقِبْلَةَ، وَالْمَبَادَرَةُ بِتَغْسِيلِهِ وَتَكْفِينِهِ وَالصَّلَاةَ عَلَيْهِ وَتَشْيِيعِهِ وَدَفْنِهِ؛ لِدَلَالَةِ السَّنَّةِ بِذَلِكَ وَحَثِّهَا عَلَيْهِ.

عِبَادَ اللَّهِ: إِنَّ حُقُوقَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى بَعْضِهِمْ كَثِيرَةٌ، لَكِنَّ حُقُوقَهُمْ يَوْمَ مَحْنِهِمْ أَعْظَمُ قَدْرًا وَأَكْبَرُ أَجْرًا، وَالْعَاقِلُ مَنْ أَدَّى لِلنَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤَدَّى إِلَيْهِ، وَيُعَامِلَهُمْ بِمَا يُحِبُّ أَنْ يُعَامِلُوهُ بِهِ، وَأَنْ يَجْعَلَ نَفْسَهُ ذَاكَ الْمُبْتَلَى فَيُعَامِلُهُ بِمَا يُرْضِي اللَّهَ -تَعَالَى- وَرَسُولَهُ رَاجِيًا بِإِحْسَانِهِ رَبَّهُ، وَمُبْتَغِيًا بِهِ وَجْهَهُ، يَنْتَظِرُ الْجَزَاءَ الْأَوْفَى يَوْمَ تُنْصَبُ الْمَوَازِينُ، وَيَعْظُمُ الْوَفَاءُ، وَيَوْمَ تُنْشَرُ الصُّحُفُ وَأَفْتَدَتْهُمْ هَوَاءُ؛ فَهَنَّاكَ يُدْرِكُ الْمَرْءَ عَاقِبَةَ إِحْسَانِهِ، وَجَزَاءَ مَعْرُوفِهِ.



هَذَا وَصَلُّوا وَسَلِّمُوا عَلَى مَنْ أَمَرْتُمْ بِالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ لِقَوْلِهِ: (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) [الأحزاب: ٥٦].

اللَّهُمَّ وَفَّقْنَا لِفِعْلِ الْخَيْرَاتِ وَتَرَكِ الْمُنْكَرَاتِ وَحُبِّ الْمَسَاكِينِ.
 اللَّهُمَّ آتِ نَفْسَنَا تَقْوَاهَا، وَرَكِّهَا أَنْتَ خَيْرٌ مِنْ زَكَاةِهَا، أَنْتَ وَلِيِّهَا وَمَوْلَاهَا.
 اللَّهُمَّ وَفِّقْ وَلِيَّ أَمْرِنَا لِمَا نُحِبُّ وَتَرْضَى، وَخُذْ بِنَاصِيَتِهِ لِلدِّرِّ وَالتَّقْوَى.
 اللَّهُمَّ أَصْلِحْ أَحْوَالَ الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ مَكَانٍ.
 اللَّهُمَّ حَكِّمْ فِينَا كِتَابَكَ وَسُنَّةَ نَبِيِّكَ.



khutabaa.com



ص.ب 156528 الرياض 11788



+ 966 555 33 222 4



info@khutabaa.com